

وسائل الشيعة

[383] (29803) 3 - وعنه عن الحسن بن موسى الخشاب عن غياث عن اسحاق بن عمار عن جعفر عن ابيه: ان عليا (عليه السلام) كان يقول: لا بأس بصيد الطير إذا ملك جناحيه. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك عموماً (1) ويأتي ما يدل عليه (2). 30 - باب كراهة صيد السمك وغيره يوم الجمعة قبل الصلاة (29804) 1 - محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن موسى عن العباس بن معروف عن مروك بن عبيد عن سماعة بن مهران قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): نهى أمير المؤمنين (عليه السلام) أن يتصيد الرجل يوم الجمعة قبل الصلاة، وكان (عليه السلام) يمر بالسماكين يوم الجمعة فينهاهم أن يصيدوا (1) من السمك يوم الجمعة قبل الصلاة. 31 - باب انه لا يحل صيد الفرخ قبل أن يطير بالسلح إذا لم تدرك ذكاته ولو رماه صيد ممتنع حل الصيد دونه (29805) 1 - محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى (3) التهذيب 9: 15 / 56، واورده في الحديث 4 من الباب 37 من هذه الابواب. (1) تقدم في الابواب 16 - 27 من هذه الابواب. (2) يأتي في الابواب 31 و 36 و 37 و 38 من هذه الابواب. الباب 30 فيه حديث واحد (1) الكافي 6: 219 / 17، والتهذيب 9: 13 / 49. (1) في المصدر: يتصيدوا. الباب 31 فيه حديث واحد (1) التهذيب 9: 20 / 82. (*)